

## قرار وزير العدل رقم ٤٤٥٣ لسنة ٢٠٢٠

### وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم الشهر العقارى والتوثيق والقوانين المعدهله له ولاتحاته التنفيذية ؛ وعلى القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدهله له ولاتحاته التنفيذية ؛ وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقارى والتوثيق ؛ وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ١١٧٦٧ لسنة ٢٠٠٨ بإنشاء فرع توثيق بمدينة الشيخ زايد - قسم شرطة الشيخ زايد - محافظة ٦ لكتور باسم "فرع توثيق الشيخ زايد" ؛ وعلى مذكرة مصلحة الشهر العقارى والتوثيق المؤرخة ٢٠٢٠/٦/١٧

**قرر :**

**(المادة الأولى)**

ينشأ فرع للتوثيق باسم (فرع توثيق مكتب بريد مدينة الشيخ زايد) - قسم شرطة الشيخ زايد - يتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بالجيزة - ويكون مقره مكتب بريد مدينة الشيخ زايد (الكائن مركز خدمات الحى الأول بمدينة الشيخ زايد - محافظة الجيزة) ، ويقوم بكافة أعمال التوثيق المختلفة ، فيما عدا ما استوجب القانون إجراؤه أمام دائرة الاختصاص المكانى أو النوعى فيظل انعقاد الاختصاص بشأنه لفرع توثيق الشيخ زايد .

**(المادة الثانية)**

يُنشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من ١٥/٧/٢٠٢٠

صدر في ٧/٧/٢٠٢٠

وزير العدل

المستشار / عمر مروان